إعادة تشكيل ديمغرافي: من التشريعات الإسرائيلية لضم الضفة إلى مخطط التهجير الأمريكي لسكان غزة

إلى جانب حرب الإبادة في غزة، تواصل سلطات الاحتلال الإسرائيلي فرض سياسات وإجراءات تهدف إلى إحكام السيطرة على الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتعزيز مشروعها الاستيطاني، في انتهاك صارخ للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة. وفي هذا السياق، تسعى إسرائيل من خلال تشريعات جديدة وممارسات ميدانية إلى ضم الضفة الغربية فعليًا، وتوسيع نطاق السيطرة الاستيطانية، وإحداث تغيير ديموغرافي قسري في قطاع غزة. يأتي ذلك بالتوازي مع التصعيد العسكري في الضفة الغربية، واستهداف البنية التحتية، وفرض واقع جديد يخدم مخططات الاحتلال الاستراتيجية. كما تترافق هذه التطورات مع مقترحات دولية مثيرة للجدل تهدف إلى إعادة تشكيل الوضع الفلسطيني، ما يستدعي موقفًا فلسطينيًا وعربيًا ودوليًا حازمًا لمواجهة هذه المخططات.

يعالج هذا التقرير التشريعات الجديدة التي احدثتها سلطات الاحتلال الاسرائيلي ودورها في خدمة مخطط الضم للضفة الغربية، الحملة العسكرية على الضفة وتدمير مخيم جنين، وأخيراً مخطط التهجير الأميريكي للفلسطينيين من قطاع غزة الذي طرحه الرئيس ترامب وموقف كل من مصر والاردن منه.

أهمية هذا التقرير تكمن في تقديم وثيقة قانونية شاملة تدعم الدعوة للضغط على المجتمع الدولي من أجل مواجهة سياسة التوسع الإسرائيلية التي تهدد كلا من الضفة الغربية وقطاع غزة على حد سواء. كما يساهم التقرير في تعزيز الوعي العالمي بالقضية الفلسطينية وتوثيق الجرائم التي تُرتكب بحق الشعب الفلسطيني، مما يعزز من قوة المطالبات السياسية والحقوقية على المستوى الدولي.

أولًا: التشريعات الجديدة ومخطط الضم

يمضي حالياً في الأروقة التشريعية الاسرائيلية مشروع قانون قيد التشريع لتسهيل شراء المستوطنين للأراضي في الضفة الغربية. تقدم به عضو الكنيست شلومو سلمون من كتلة "الصهيونية الدينية" الشريكة في الائتلاف الحكومي، وصادق عليه الكنيست بالقراءة التمهيدية، وهو يسهل تملك المستوطنين للأراضي والعقارات في الضفة الغربية، بغض النظر عن المنطقة الموجودة فيها.

منذ سنوات تنشط الجمعيات الاستيطانية في سعي حثيث لتسهيل استيطان الضفة الغربية ونقل ملكية الأراضي إلى ملاك يهود. وكانت جمعية "رجافيم" الاستيطانية قد تقدمت سابقاً بالتماس ضد القانون الاردني المعمول به بالضفة الغربية رقم 40 لسنة 1953، وهو "قانون إيجار وبيع الأموال غير المنقولة من الأجانب"، التي خضعت لحكم الأردن منذ نكبة 1948 وحتى احتلالها عام 1967. يمنع هذا القانون تأجير أو بيع أراض أو عقارات للأشخاص الذين لا يحملون الجنسية الأردنية أو للعرب، ويمنع اليهود من تملك الأراضي بالضفة، وبقي القانون ساريا حتى بعد عام 1967 حيث وقعت الضفة تحت الاحتلال[1].

بعد دعم دام قرابة العامين من قبل منظمات صهيونية كمنظمة "رجافيم"[2] و "لوبي أرض إسرائيل" وعدد من الوزراء وأعضاء الكنيست لعضو الكنيست الاسرائيلي موشيه سلمون، عرض الأخير مشروع القانون على اللجنة الوزارية للتشريع في الكنيست

[1] "تفاصيل قانون تمليك اليهود في الضفة" [2025]، الجزيرة، آخر زيارة 20 فبراير 2025

[2] هي منظمة يمينية إسرائيلية مختص في رصد ما تسميه البناء الفلسطيني غير المرخص في مناطق "ج"، وتحرك قضايا قضائية لتسريع عمليات الهدم

وقد صوت لصالحه 58 عضوا بينما عارضه 33 عضواً في اللجنة الوزارية للتشريع في الكنيست الإسرائيلي وسيحتاج إلى 3 قراءات ليكون نافذاً[3].

إلى جانب الغاء القانون الاردني، فإن مشروع القانون يزيل القيود التي كان قد فرضها مرسوم عام 1971 يسمح لليهود بشراء أراضي الضفة بعد احتلال الأراضي الفلسطينية عام 1967، ولكن فقط من خلال شركة مسجلة لدى الإدارة المدنية [4].

ما هي الإدارة المدنية؟

أنشأت إسرائيل إدارةً مدنيةً تابعةً للجيش الإسرائيلي مسؤولة عن السماح بالاستيطان وتمليك الوحدات الاستيطانية لمؤسسات وشركاتٍ مسجلةٍ لدى هذه الإدارة، وأصبحت عملية البناء في المستوطنات تسير تبعًا لذلك باشتراط موافقة الجيش الإسرائيلي[5].

ما هي المنطقة (ج)؟

بموجب اتفاق أوسلو أحكمت إسرائيل سيطرتها على الشؤون الأمنية والسياسية في 60% من مساحة الضفة الغربية وهي المنطقة (ج). في حين منحت السلطة الفلسطينية صلاحيات محدودة للحكم في المنطقتين (أ) و(ب) من الضفة الغربية المحتلة.

وقد تعهد رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتنياهو بضم أجزاء من المنطقة (ج)، وهي وادي الأردن ومنطقة البحر الميت الشمالي، حيث يعيش هناك نحو 65 ألف فلسطيني ونحو 11 ألف مستوطن إسرائيلي.

تضم المنطقة (ج) الغالبية العظمى من المستوطنات غير القانونية في الضفة الغربية، والتي تزيد عن 200 مستوطنة، ويقطنها أكثر من 400 ألف مستوطن.

رغم أنه كان من المفترض نقل السيطرة على جزء من هذه المنطقة إلى السلطة الفلسطينية في عام 1999 وفقا لاتفاقيات أوسلو، فإن عملية التسليم لم تتحقق، ما جعل الاحتلال الإسرائيلي يواصل سيطرته على الجوانب الأمنية وأعمال التخطيط والبناء في هذه المنطقة. تمنع إسرائيل الفلسطينيين من البناء في أجزاء كبيرة من الأراضي في المنطقة (ج) كما تمنعهم من إمكانية الوصول إلى أجزاء كبيرة من هذه المنطقة[6].

وفقاً لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة، في الفترة بين 1 يناير/كانون الثاني 2010 وحتى 1 يناير/كانون الثاني 2025، فإن الاحتلال الإسرائيلي هدم نحو 8 آلاف و765 منشأة فلسطينية في المنطقة "ج"، أغلبها بذريعة البناء دون ترخيص، منها 3107 منشآت زراعية و2025 مسكنا مأهولاً ونحو 700 مسكن غير مأهول.

وتسببت عمليات الهدم في المنطقة "ج" في تهجير قرابة 10 آلاف فلسطيني، وتضرر نحو 192 ألفا و548 آخرين[7].

ما تبعات هذا التشريع؟

---

[3] تفاصيل قانون تمليك اليهود في الضفة، الجزيرة

[4] تفاصيل قانون تمليك اليهود في الضفة ، الجزيرة

[5] دعوة للانتباه ..مسار ضم وتهجير الضفة يدأ ، الجزيرة [2025]، ، آخر زيارة 20 فبراير 2025

[6] تعرف على تقسيم الضفة الغربية وفقا لاتفاقيات أوسلو ، الجزيرة [2025]، ، آخر زيارة 20 فبراير 2025

[7] بالأرقام ..سياسة الهدم والتهجير في المنطقة "ج "بالضفة الجزيرة [2025]، ، آخر زيارة 20 فبراير 2025

هذا التشريع يتيح استملاك الاراضي الفلسطينية الواقعة في المنطقة (ج) من قبل المستوطنين الإسرائيليين. وحتى إن لم ينجح مشروع الضم فإن الأراضي التي سيتاح استملاكها بموجب هذا القانون ستغدو رسمياً في عهدة الأشخاص الطبيعيين والمعنويين الإسرائيليين الذين سيشترونها ويصبحون ملاك شرعيين لها ولن تسقط هذه الملكية إلا في حين ألغي هذا القانون.

والقانون الجديد يزيل عن المستوطنين صفة "الأعداء" ويعدهم "أجانب" فقط، ويحيل امتلاكهم للأراضي ممكناً بعد أن كان ممنوعاً قبل هذا التشريع.

إن لهذا التشريع أبعاد خطرة على الوضع القانوني لأراضي الضفة الغربية تمهيداً لضمها بالكامل كما سبق وحدث مع هضبة الجولان السوري المحتل وشرقي مدينة القدس.

وهذا التغيير يحيل أراضي الضفة الغربية جزءاً من أراضي إسرائيل بدلاً من مناطق واقعة تحت الاحتلال العسكري.

ضم المناطق الأثرية

أعلنت الحكومة الإسرائيلية في عام 2023 ضم المواقع الأثرية الفلسطينية إلى ما يسمى سلطة الآثار الإسرائيلية وهي 3200 موقع أثري في الضفة الغربية، غالبية هذه المواقع تقع ضمن المناطق المصنفة "ج"، والمئات منها في المناطق "ب"[8].

مشروع قانون لتغيير تسمية "الضفة الغربية"

صادقت اللجنة الوزارية الإسرائيلية للتشريع في التاسع من شباط 2025 بالقراءة التمهيدية على مشروع قانون، يهدف إلى تغيير مسمّى "الضفة الغربية"، في التشريعات الإسرائيلية إلى "يهودا والسامرة". والذي سيتم التصويت عليه في الجلسة العامة للكنيست لاحقاً.

يأتي هذا التشريع ضمن مجموعة من الاجراءات التي تتخذها الحكومة الإسرائيلية في سبيل التمهيد لضم الضفة الغربية رسمياً إلى السيادة الإسرائيلية الكاملة.

مشروع قانون لتعقيد الانسحاب في الضفة الغربية

ينظر الكنيست الإسرائيلي في تعديل قانون من شأنه إجبار أيّة حكومة على إجراء استفتاء شعبي قبل أي انسحاب من أراضي الضفة الغربية أو الحصول على تأييد 80 عضواً في الكنيست أو نقلها إلى أي "كيان أجنبي". ليتسع بذلك نطاق قانون الاستفتاء ليشمل أراضي الضفة الغربية بعد أن كان يقتصر فقط على الأراضي الواقعة ضمن الخط الأخضر.

كما يشمل فرض قيود على أيّة اجراءات ذات طبيعة ادارية يمكن ان تتخذ في الضفة كتحويل نوعية أراض من المنطقة (ج) إلى (أ) مثلاً أو منح السلطة الفلسطينية أي صلاحيات إضافية هناك.

وتسعى لتمرير هذا القانون مجموعة ضغط برلمانية تعرف بـ "أرض إسرائيل" وتعمل بالشراكة مع مجلس المستوطنات (يشاع). ويروج الداعمون لهذا القانون في الكنيست إلى أنه يحد من "أيّة تنازلات غير مسؤولة" قد تقوم بها الحكومة الإسرائيلية[9] .

---

[8] 10 خطط إسرائيلية لضم الضفة وسحب صلاحيات السلطة ، الجزيرة [2025]، ، آخر زيارة 20 فبراير 2025

[9] تشريع إسرائيلي لتعقيد أي انسحاب مستقبلي للاحتلال من الضفة الغربية [2025]، عرب 48، آخر زيارة 20 فبراير 2025

ويذكر أن إسرائيل تدير الأراضي في الضفة الغربية وفقاً لكونها سلطة قائمة بالاحتلال وجميع المحاولات التي تهدف إلى تكريس سيادتها القانونية على هذه الأراضي يعد انتهاكاً صارخاً للقانون الدولي.

ثانياً: الحملة العسكرية على الضفة الغربية وتدمير مخيم جنين

يواصل الاحتلال الإسرائيلي عدوانه على مدينة جنين ومخيمها منذ 21 يناير/كانون الثاني الماضي فيما سمّي بعملية "السور الحديدي"، وسط دمار واسع في البنية التحتية والممتلكات. حسب تقديرات الجهات المختصة في المخيمات المستهدَفة، فقد قتلت قوات الاحتلال الاسرائيلي 44 فلسطينياً واعتقلت العشرات، كما ونجم عن ذلك تهجير أكثر من 90% من سكان مخيمي جنين وطولكرم، وعشرات الأسر في مخيمي الفارعة ونور شمس بعد تدمير مئات المنازل فيهما بشكل كلي وجزئي[10].

نزح 30 ألف فلسطيني من منازلهم في شمال الضفة الغربية، أما في جنين فقد نزح قرابة 16 ألف فلسطيني خلال أسبوعين من مخيم جنين[11] ، كما نزح 10,500 فلسطيني من مخيم طولكرم ولم يبقى داخل المخيم سوى 400 أسرة فلسطينية[12], ونزح 4000 قسراً من بلدة طمون[13].

وقد أدت هذه العملية العسكرية إلى تدمير المظاهر المدنية والبنية التحتية الأساسية في الضفة، اذ تتعمد قوات الاحتلال الحاق أكبر ضرر ممكن بالمنشئات الأساسية لبقاء السكان ولاسيما الطرقات، خطوط الكهرباء والاتصالات وتمديدات المياه.

مخاوف أمنية أم مخطط للتهجير؟

تدعي الحكومة الإسرائيلية أن الحملة العسكرية على الضفة الغربية ما هي إلا وسيلة لتأمين المستوطنات وتجنب مخاطر امنية محدقة. فوفقاً لوزير المالية الإسرائيلي بتسلئيل سموتريتش، فإن "الهجوم على جنين سيكون مقدمة لحملة قوية ومتواصلة لحماية المستوطنين والمستوطنات" [14].

من جانبه، قال وزير الدفاع الإسرائيلي يسرائيل كاتس إن الجيش يطبق حالياً في الضفة "الدروس" التي تعلمها في غزة، مضيفاً أنه "يجري العمل على ضمان عدم عودة ما سماه الإرهاب إلى مخيم جنين، ومنع إقامة "جبهة إرهاب" ضد إسرائيل من الشرق"[15].

تشير المعطيات الميدانية والتصريحات الرسمية إلى أن العمليات العسكرية الإسرائيلية في الضفة الغربية، وخصوصًا في جنين، تهدف إلى خلق بيئة قسرية تدفع السكان الفلسطينيين إلى الهجرة.

إن حجم الدمار واستهداف البنية التحتية المدنية، بما في ذلك تدمير المنازل والمرافق الحيوية، يعكس نمطًا من الضغط القسري الذي يُجبر السكان على الرحيل. علاوة على ذلك، إن إسرائيل تستخدم استراتيجيات متعددة لإحداث تغيير ديموغرافي في الضفة الغربية، تشمل الهجمات العسكرية المكثفة، وتصعيد الاستيطان، وفرض قيود مشددة على الحركة، مما يضع السكان أمام خيارين: العيش في ظروف غير إنسانية أو المغادرة. وتعتبر هذه الممارسات انتهاكًا صارخًا للمادة 49 من اتفاقية جنيف

---

[10] أكبر عمليات نزوح جماعي قسري بالضفة منذ نحو 8 عقود ، الجزيرة [2025]، ، آخر زيارة 20 فبراير 2025

[11] محافظ جنين، | عائدون لتفقّد منازلهم بمخيم جنين :كأننا في جباليا ، الجزيرة [2025]، ، آخر زيارة 20 فبراير 2025

[12] محافظ طولكرم، عائدون لتفقّد منازلهم بمخيم جنين :كأننا في جباليا ، الجزيرة [2025]، ، آخر زيارة 20 فبراير 2025

[13] محافظ طوباس والاغوار الشمالية، عائدون لتفقّد منازلهم بمخيم جنين :كأننا في جباليا ، الجزيرة [2025]، ، آخر زيارة 20 فبراير 2025

[14] صحيفة هآرتس ، آخر زيارة 20 فبراير 2025

[15] صحيفة يديعوت أحرونوت، آخر زيارة 20 فبراير 2025

الرابعة، التي تحظر النقل القسري للسكان، وترقى إلى جريمة التهجير القسري بموجب المادة 7 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

وهذا النهج الإسرائيلي ليس جديد العهد، بل تمتد جذوره إلى عقود من الممارسات التي تهدف إلى إعادة تشكيل الخريطة الديمغرافية للضفة الغربية، من خلال تقليص عدد السكان الفلسطينيين في المناطق ذات الأهمية العسكرية والاستراتيجية، وتحويل سائر المناطق إلى نقاط معزولة ومفككة يسهل السيطرة عليها ويصعب تحقيق وحدة اقتصادية واجتماعية بين الفلسطينيين داخلها.

إن تدمير البنية التحتية يعد انتهاكًا واضحًا لمعاهدات جنيف، خصوصًا البروتوكول الأول الملحق باتفاقيات جنيف لعام 1977. يدعو هذا البروتوكول في المادة 54 إلى حماية المدنيين خلال النزاعات المسلحة، ويحظر الهجمات على الأعيان المدنية والبنية التحتية التي لا غنى عنها لبقاء السكان المدنيين.

ثالثاً: مخطط التهجير الأمريكي وموقف الأردن ومصر

مخطط التهجير القسري تحت غطاء إعادة الإعمار: من "ريفيرا غزة" إلى الترحيل القسري

تجددت المخاوف من المخطط الهادف لإعادة تشكيل الواقع الديموغرافي الفلسطيني تحت غطاء مشاريع اقتصادية وتنموية، طرحتها إدارة الرئيس الأمريكي دونالد ترامب، والذي يقضي بتحويل غزة إلى "ريفيرا الشرق الأوسط" من خلال مشاريع استثمارية ضخمة على شريطها الساحلي، وتصريحاته حول "تملك غزة". وقد رُوّج لهذا المشروع باعتباره فرصة لإعادة إعمار القطاع وتحقيق الازدهار الاقتصادي، ومستقبل مشرق للفلسطينيين، في خطوة تمهيدية لتفريغ القطاع من سكانه، خاصة في ظل الضغوط العسكرية والإنسانية المتزايدة .

في السياق ذاته، تعمل الإدارة الأمريكية الحالية على تأمين "أراضٍ مناسبة" للفلسطينيين من غزة والضفة الغربية في الدول المجاورة، وهو ما رفضته كل من مصر والأردن. وأكد الرئيس الأميركي أن "الفلسطينيين لن يكون لهم حق العودة، لأنهم سيحصلون على مساكن أفضل بكثير". ويعزز هذا الطرح النهج الإسرائيلي القائم على توسيع العمليات العسكرية في الضفة الغربية، وفرض حصار خانق على قطاع غزة، مما يدفع السكان قسرًا إلى مغادرة أراضيهم، في انتهاك صارخ للمادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة التي تحظر النقل القسري للسكان في الأراضي المحتلة.

1. **إفراغ قطاع غزة من سكانه:** تعتبر هذه الاستراتيجية الأمريكية محاولة لإيجاد نهاية للقضية الفلسطينية.فالخطة الأمريكية تتطلب تهجير 2.2 مليون فلسطيني من سكان غزة إلى دول مجاورة، مثل مصر والأردن، لتفريغ القطاع من سكانه الحاليين.ويعد هذا المخطط الذي لا يزال غير واضح المعالم تطهيرًا عرقيًا ممنهجًا وتهديدًا وجوديًا للشعب الفلسطيني.
2. **ضم الضفة الغربية إلى إسرائيل:** واحدة من أبرز بنود خطة ترامب هي دعمها الكامل لخطط الحكومة الإسرائيلية بضم أجزاء واسعة من الضفة الغربية، وتحديدًا المناطق التي تضم المستوطنات الإسرائيلية. هذا الاقتراح يعني فرض السيادة الإسرائيلية على الضفة الغربية، ودمجها بشكل رسمي ضمن حدود الدولة الإسرائيلية. تعتبر هذه الخطوة انتهاكًا صارخًا للقانون الدولي وقرارات الأمم المتحدة، التي تعد الضفة الغربية أرضًا محتلة،ولاسيما لناحية إحداث تغيير للوضع الجغرافي للدول في ظل الاحتلال. وقد كرست الاجراءات التشريعية الاسرائيلية الأخيرة مخطط الضم الذي بات اقرب من أي وقت مضى.

الموقف الأردني والمصري

قوبلت هذه الخطة بمقاومة شديدة من قبل الدول العربية المجاورة. فقد أكدت الحكومة الأردنية على لسان وزير خارجيتها أن الأردن لن يقبل بأي مخطط يستهدف تصفية القضية الفلسطينية عبر التهجير القسري، مشددة على أن الحلول المقبولة يجب أن تكون ضمن إطار "حل الدولتين" الذي يضمن إقامة دولة فلسطينية على حدود عام 1967.

كذلك أكد رئيس الحكومة الاردني بانه "لا توطين ولا تهجير ولا حلول على حساب بلاده".

وعبر عنه العاهل الاردني الذي قدم رؤية الأردن خلال محادثاته مع الرئيس الأميركي في واشنطن، والتي تقضي بأنه يمكن إعادة إعمار قطاع غزة من دون تهجير أهله. وأكد أن الدول العربية ستقدم ردها على خطة ترامب بشأن قطاع غزة، بعد انتظار خطة مصر ومناقشة الأمر في السعودية، بإطار قمة عربية مرتقبة في 27 من الشهر الجاري بالقاهرة لمناقشة تطورات القضية الفلسطينية.

من ناحية أخرى، رفضت مصر تمامًا أي مقترح يهدف إلى نقل سكان غزة إلى سيناء، معتبرةً أن هذا المقترح يشكل تهديدًا مباشرًا للأمن القومي المصري، واكدت على ضرورة إعادة إعمار قطاع غزة دون تهجير سكانه الفلسطينيين.

أما عن الموقف العربي العام من التصريحات الأميريكية فتكلل بالرفض ولاسيما من قبل كل من السعودية وقطر وبالتمسك بإعادة اعمار القطاع ورفض أي مخطط لتهجير الفلسطينيين من أرضهم.

تُعد هذه الخطط التي تضمنتها مبادرة ترامب انتهاكًا صارخًا للقوانين والأصول الدولية المعترف بها. إن نقل السكان القسري من المناطق المحتلة يعد جريمة حرب، وهو محظور تحت أي ظرف كان. تنص المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة على حظر النقل القسري الجماعي أو الفردي للأشخاص من الأراضي المحتلة إلى أراضي دولة الاحتلال أو إلى أي دولة أخرى. علاوة على ذلك، تضمن المادة 47 من الاتفاقية حظر أي إجراءات من قبل دولة الاحتلال قد تهدف إلى تغيير الوضع القانوني أو الديموغرافي للأراضي المحتلة، بما يشمل بناء المستوطنات أو تهجير السكان.

المخطط الأميركي وحق العودة

لطالما سعت الولايات المتحدة، من خلال سياساتها المختلفة، إلى إعادة تشكيل المشهد السياسي في القضية الفلسطينية، بما في ذلك ملف اللاجئين وحق العودة. وقد ترافقت المقترحات الأمريكية، سواء عبر "صفقة القرن" أو "شراء غزة" كما يصفه ترامب، مع محاولات لتصفية حق العودة من خلال إعادة تعريف اللاجئ الفلسطيني، وتقليص الدعم الدولي لوكالة الأونروا، والدفع باتجاه توطين اللاجئين في البلدان المضيفة أو البحث عن حلول تعويضية بديلة.

يشكل حق العودة أحد الحقوق الأساسية غير القابلة للتصرف، كما أقره القانون الدولي، وخصوصًا القرار الأممي رقم **194 (1948)**، الذي أكد على حق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم التي هُجّروا منها. هذا الحق يستند إلى مبادئ القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك المادة **13** من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، التي تضمن حق أي شخص في العودة إلى بلده، واتفاقية جنيف الرابعة التي تحظر التهجير القسري.

إن السياسة الأمريكية تتناغم مع الرؤية الإسرائيلية الساعية إلى شطب هذا الحق، عبر تقديم حلول اقتصادية وتنموية كبدائل لحل قضية اللاجئين، متجاهلة البعد القانوني والتاريخي لهذا الحق غير القابل للتصرف.

إن أي محاولة لإلغاء حق العودة تشكل مخالفة صريحة للقانون الدولي، الذي يعترف بحق الشعوب في تقرير المصير وعدم جواز التهجير القسري أو فرض حلول تتعارض مع إرادة اللاجئين أنفسهم.

إن هذه التطورات تستدعي تحركًا عاجلًا على كافة المستويات، من خلال تعزيز الجهود القانونية والدبلوماسية، وفضح الانتهاكات الإسرائيلية أمام المحافل الدولية، ودعم صمود الفلسطينيين على أرضهم. كما أن إعادة الإعمار يجب أن تتم وفق رؤية تضمن حقوق الفلسطينيين، دون ربطها بشروط سياسية تخدم الاحتلال.

في هذا السياق، إننا في **المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان (شاهد)** نؤكد على تحمل المجتمع الدولي مسؤولية قانونية وأخلاقية لمحاسبة إسرائيل على جرائمها، ووقف انتهاكاتها المستمرة، واتخاذ خطوات عملية لحماية حقوق الفلسطينيين. إن تحقيق العدالة والاستقرار في المنطقة لن يكون ممكنًا دون إنهاء الاحتلال، وتمكين الشعب الفلسطيني من ممارسة حقوقه المشروعة، وعلى رأسها حقه في تقرير المصير .

الخلاصات

- **تسارع مخطط الضم والتوسع الاستيطاني**
  - تعمل إسرائيل على إضفاء الطابع القانوني على سيطرتها في الضفة الغربية عبر تشريعات جديدة، أبرزها مشروع القانون الذي يسهل استملاك المستوطنين للأراضي الفلسطينية.
  - تشمل الإجراءات الإسرائيلية ضم المواقع الأثرية الفلسطينية، تغيير مسمى "الضفة الغربية" إلى "يهودا والسامرة"، وتعقيد أي محاولات مستقبلية للانسحاب من الأراضي المحتلة.
  - هذه السياسات تشكل انتهاكًا صارخًا للقانون الدولي وتهدف إلى فرض واقع استيطاني جديد على حساب الحقوق الفلسطينية.
- **التصعيد العسكري والتهجير القسري في الضفة الغربية**
  - تنفذ إسرائيل عمليات عسكرية مكثفة في شمال الضفة الغربية، خصوصًا في مخيم جنين، ما أدى إلى تهجير آلاف الفلسطينيين وتدمير واسع للبنية التحتية.
  - تشير الأدلة إلى أن هذه العمليات ليست فقط ذات طابع عسكري، بل هي جزء من استراتيجية تهدف إلى تفريغ الضفة الغربية من سكانها الفلسطينيين وفرض تغييرات ديموغرافية.
  - تصاعد انتهاكات الاحتلال يشكل جريمة حرب بموجب القانون الدولي، خاصة المادة 49 من اتفاقية جنيف الرابعة التي تحظر النقل القسري للسكان.
- **المخطط الاميريكي لإعادة تشكيل الواقع الفلسطيني**
  - تتزايد المخاوف من محاولات تهجير الفلسطينيين تحت غطاء مشاريع تنموية،تهدف إلى تغيير البنية الديموغرافية للقطاع.
  - تواجه خطط توطين اللاجئين الفلسطينيين في دول مجاورة رفضًا عربيًا واضحًا، خاصة من الأردن ومصر.
  - هذه المشاريع تتماشى مع السياسات الإسرائيلية التي تهدف إلى تصفية القضية الفلسطينية عبر تفريغ غزة من سكانها وضم الضفة الغربية لإسرائيل.

التوصيات

في ضوء ما سبق، فإننا في **المؤسسة الفلسطينية لحقوق الإنسان** ندعو إلى ما يلي:

- **أولاً تحرك قانوني ودبلوماسي مكثف،** عبر الضغط على الهيئات الدولية، لا سيما مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة، لاتخاذ خطوات قانونية ضد سياسات الضم والتهجير.
- **ثانياً تعزيز الوعي الدولي والإعلامي،** عبر إطلاق حملات إعلامية مكثفة لتسليط الضوء على مخاطر الضم والتهجير القسري، وربطها بجرائم الحرب وانتهاكات القانون الدولي. وتوثيق شهادات المتضررين من التهجير القسري، وإعداد تقارير ميدانية تُظهر التأثير الإنساني لهذه الممارسات.
- **ثالثاً تصعيد الضغط السياسي والاقتصادي،** عبرتفعيل آليات المقاطعة الاقتصادية والدعوة إلى فرض عقوبات دولية على اسرائيل وعلى الشركات المتواطئة في التوسع الاستيطاني.وتعزيز الضغط السياسي على إسرائيل ومنع الاعتراف بضم الضفة الغربية.
- **رابعاً دعم صمود الفلسطينيين وتعزيز الحضور القانوني،** عبر توفير دعم قانوني ومالي للمجتمعات المهددة بالمصادرة والتهجير، لضمان بقائهم على أراضيهم. وتعزيز حملات التوعية القانونية للسكان الفلسطينيين حول حقوقهم وآليات الحماية القانونية الدولية.
- **خامساً دعم إعادة الإعمار وبقاء الفلسطينيين في أرضهم،** تعزيز مساعي إعادة الإعمار، مع التأكيد على المسؤولية القانونية لإسرائيل كدولة احتلال في إصلاح الأضرار التي تسببت بها. والتمسك الدولي والعربي برفض محاولات التهجير وأي مخطط لا يتماشى مع حق الفلسطينيين في العودة وتقرير المصير.